الاختلاف الفقهي أفقا للتعايش

للباحث: عيسى بنكرين

ملخص

ساد في المجتمعات العربية والإسلامية ظاهرة التعصب للآراء، وعدم تقبل الاختلاف ولو كان مبنيا على أصل من أصول الشريعة الإسلامية المعتبرة، فنتج عن ذلك فشو التبديع والتفسيق والتكفير بسبب تشبث كل فريق برأيه، وتعصبه له، على الرغم من أن لكل فريق دليله المعتبر في المسألة، فخالفوا بذلك منهج الصحابة الكرام في التعامل في مثل هذه المسائل، فقد اختلفوا في قضايا كثيرة ومع ذلك لم ترهم في يوم من الأيام قد تنازعوا أو تفرقوا بسبب اختلافهم في الاجتهادات أو التقديرات، وهذا كان دأب الفقهاء من بعدهم، فقد اختلفوا لكنهم احترموا بعضهم، وجلعوا اختلافهم في مسائل كثيرة من باب التنوع الذي سمحت به الشريعة الإسلامية، فلم يؤد بهم هذا الاختلاف (في عموم أحوالهم) إلى التعصب أو التجريح أو التشهير، وإنما ربوا أتباعهم على احترام الآراء، وتوقير العلماء.

فالفقيه المستبصر هو الذي يراعي الفوارق بين البشر، ويتقبل مخالفة أخيه بصدر رحب، ما دام أنه مستمسك بأصل من أصول الشريعة، وعامل بأحد أدلتها المعتبرة. وعلى هذا فالاختلاف له أسبابه وله اعتباراته المحددة في علم أصول الفقه، وله منطلقاته وأصوله التي تجعل منه اختلافا سائغا وجائزا، يمكن أن يبنى عليه عمل الناس وفق شريعة الله تعالى الخالدة، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا حكم الحاكم فأصاب فله أجران، وإذا حكم فأخطأ فله أجر واحد".

Abstract

In Arab and Islamic societies prevails a phenomenon of fanaticism for person own opinion and intolerance toward others opinion even if it was constructed upon a one of the considered bases of the Islamic law. This resulted in considering the opponent as heresiarch, obscene, or disbeliever, due to the clinging of each team to its opinion, despite the fact that each group has its own evidence. They differ with the approach of the honorable Companions in dealing with such matters. They disagreed on many issues, yet you did not see them one day disputed or separated because of their differences in jurisprudence or judgment. And this was the way of scholars after them, they have had different opinions but respected each other. Their differences in many matters were considered as of the diversity allowed by Islamic law and did not lead them in general to intolerance or defamation, but encouraged them to educate their followers to respect the views, and to have consideration for the other scholars.

The clairvoyant jurist is the one who takes account of the differences between human beings, and accepts the difference of his brother opinion with a welcoming chest, as long as he is holding on to the roots of the law, and working with one of the evidences that are considered. Based on this the difference in opinion is accepted and it will be used to guide humans according to the Islamic low. The Messenger of Allah (peace and blessings of Allah be upon him) said: "If the ruler rules just, he has two rewards, and he has the right to do so. And if it was wrong then it has one reward" .

مقدمة:

فإن الاختلاف مبدأ أصيل في الإسلام.

هذا القول هو ما سنحاول إثباته من خلال هذا البحث، مع إظهار الصورة الحقيقية للخلاف، وبشكل أخص ما تعلق منه بالمسائل الفقهية العملية المرتبطة بحياة الناس وتصرفاتهم اليومية التي هي محل نظر الفقهاء واختلاف آرائهم في الحكم عليها.

فقد ساد في المجتمعات العربية والإسلامية بشكل عام منهج متسم بالتعصب والتخشب للآراء، مما نتج عنه التبديع والتفسيق والتكفير، لا لسبب شرعي معتبر، وإنما منشؤه اختلاف في التقدير أو في الرأي أو في الاجتهاد، أدى إلى تشبث كل فريق بما يراه صوابا، مع الابتعاد عن منهج الصحابة الذي رباهم عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم في مثل هذه القضايا.

حتى صار مقررا معلوما عند الفقهاء، فقد اختلفوا في أحكام شرعية كثيرة، منها ما تعلق بجانب العبادات ومنها ما ارتبط بالمعاملات، وأخرى لها تعلق بأبواب القضاء وما يتصل به، وهذا أمر لا مرية فيه ولا شك. ومنشأ هذا الاختلاف هو اختلاف أنظار الفقهاء في أدلة الشرع المقررة، التي عليها يبنى الحكم الشرعي التكليفي الذي يهم المكلفين بمختلف أحوالهم وبيئاتهم وأعرافهم ولغاتهم ومشاربهم، فما دام أن الناس مختلفون في طباعهم وبيئاتهم وإدراكهم، ناسب أن يراعي الشرع الحكيم هذا الاختلاف الطبيعي الفطري، فجاءت أحكامه ميسرة، وعقائده فطرية يقبلها كل إنسان، وشرائعه محكمة مفصلة مراعية لحال الإنسان في عاجله وآجله، في حاضره ومآله.

ومنهج القرآن الكريم في ذلك غاية في الوضوح والبيان، فقد عرض القرآن الكريم لأفكار مخالفيه ومعتقداتهم وساقها في الآيات الكريمة بالتفصيل تارة وبالإجمال تارة أخرى، ثم أورد ما يعترض به عليها، ومحل غلطها، وموضع الزلل منها، فجاء في القرآن عرض لعقائد النصارى واليهود والوثنيين وغيرهم مع عرض جملة من أفكارهم ومعتقداتهم واعتراضاتهم، ثم جاء بعدها مبينا بطلانها ورجع عليها بالنقد والإسقاط.

وأما منهج السنة النبوية فقد اتسم بالتطبيق، فقد علم الرسول صلى الله عليه وسلم أصحابه سعة الصدر ورحابته في تقبل رأي المخالف، والاستماع لكلامه قبل الحكم، فكان عليه الصلاة والسلام مشاورا محاورا لأصحابه في أمور وقضايا كثيرة، وقد كان في ذلك مستمعا للآراء موجها لها ومرجحا بينها، وفي ذلك تعليم للصحابة الكرام، المنهجية الخلافية، وهذا موجود في قصة اختلاف الصحابة في صلاة العصر في بني قريظة، في تأويل كلام الرسول صلى الله عليه وسلم، وفي اختلاف الصحابيين في إجزاء الصلاة بالتيمم للفاقد للماء إذا وجده قبل خروج الوقت، وفي مسائل أخرى، ثبت بها أن الاختلاف في متغيرات الأحكام سائغ جائز، بل هو من صميم الشريعة ومن أسسها التي عليها بنيت.

ولا ريب أن هذا الاختلاف لا يطرأ على ثوابت الأحكام الشرعية، وإنما هو طارئ على المحالِّ التي تنزل فيها هذه الأحكام، فظروف الناس وأزمنتهم وقضاياهم مختلفة، وعليه فالأحكام مختلفة تبعا لذلك الاختلاف.

قال العلامة عبد الله بن بية: "فالشريعة الإسلامية لا تتغير ثوابتها، ولكن واقع الإنسان الذي يتراوح بين الضرورة والحاجة والتوسع والرفاهية هو المتغير، وهو واجد في الشريعة حتما حلولا وأحكاما لهذه التغيرات تارة يكون ذلك في صيغة نصوص تفصيلية وتارة ضمن مقاصد عامة تجلب المصالح وتحميها وتدرأ المفاسد وتنفيها"[1].

وإذا فهمنا هذا الكلام واستوعباه جيدا، علمنا أن الاختلاف السائغ ما هو إلا مظهر من مظاهر الاجتهاد ودليل على حرية الفكر وإبداء الرأي الذي تضمنه الشريعة الإسلامية السمحة، وهو ما يضفي على قلب الإنسان المسلم سكينة وراحة تجلعه مقتنعا بما يفعله، ومحترما ما وصل إليه مخالفه من رأي أو اجتهاد.

ذلك، أن تقبل فكرة الاختلاف مبدئيا يوحي إلى وجود سكينة واستقرار نفسي وعقلي لدى الإنسان المتقبل لوجود اختلاف في الرأي، ومن ثم فإنه يقبل المخالف له في الرأي والاجتهاد، ويعلم بأنه كما أنه اتبع رأيا بدا له أنه صواب، فغيره أيضا اتبع نفس السبيل، لكنه توصل إلى رأي مخالف له، فيتحقق التعايش الداخلي وتبعا لذلك يتحقق التعايش الخارجي.

[1]– عبد الله بن الشيخ المحفوظ بن بية، أمالي الدلالات ومجالي الاختلافات، ص: 7. المكتبة المكية ودار ابن حزم، ط1، 1999م.

وقد عقدت كل عزمي على بحث موضوع الاختلاف الفقهي وبيان كونه أفقا للتعايش، بنفس علمي ومنهج بحثي يعالج مختلف القضايا المرتبطة به، ويناقش أهم المباحث المتعلقة به، وكل رجائي أن يتوصل البحث إلى نتائج علمية تفيد قارئه والمطلع عليه.

الهدف:

وعليه، فإن هدف هذا البحث محدد في الآتي:

يقصد البحث إلى بيان كون الاختلاف الفقهي بمنطلقاته وأسبابه أمر طبيعي، ثابت بأصول شرعية، وأنه كان سبيلا قويما ومنهجا سديدا لتلاقح الأفكار وتعايش الأجيال.

الإشكالية:

وهو يسعى إلى حل الإشكال الآتي:

إلى أي مدى استطاع الفقه باختلاف آرائه أن يرسي قواعد السلم والتعايش في المجتمع المسلم؟ وكيف السبيل إلى توظيف الاختلاف الفقهي في بناء مجتمع متماسك العناصر ومنسجم الأواصر؟

المنهج المعتمد:

يعتمد هذا البحث المنهج الوصفي في طريقة تعامله مع المادة العلمية، باستخراجها من مظانها وإحالتها إليها، ثم دراستها وتفسيرها، ومن ثم تحليلها، وسنحتاج بين الفينة والأخرى إلى المنهج النقدي أو المقارن، لأن الموضوع المشتغل عليه يحتاج منا إلى عرض الأقوال المختلفة في المسألة الواحدة، استجلاء لعناصر البحث ومضامينه.

مجال البحث وحدوده:

ينتمي البحث إلى مجال الفقه وأصوله، وبشكل أدق إلى مجال الاختلاف الفقهي، وهو متمحور حول بيان أهمية الاختلاف الفقهي وأسبابه التي أنتجته، وطريقة تعامل العلماء معه، وبيان القواعد التي أصلوها لضبطه والتعامل معه؛ مع التركيز على ضرورة فهمه واستيعابه وترسيخ فكرة جواز الاختلاف في المسائل

العملية بناء على الأدلة المرعية، وأن ذلك عمل صحي سليم بإمكانه ترسيخ قيم التعايش في المجتمعات المسلمة.

خطة البحث:

مقدمة: تضمنت أهمية الموضوع وعنوانه والهدف منه وإشكاليته والمنهج المعتمد فيه، ورسمت حدوده ومجاله، وبينت خطته.

المبحث الأول: مفهوم الاختلاف الفقهي والتعايش

المبحث الثاني: أصالة الاختلاف الفقهي وأسبابه

المبحث الثالث: أثر الاختلاف الفقهي في إرساء قيم التعايش داخليا وخارجيا

خاتمة

لائحة المصادر والمراجع

الباحث: عيسى بنكرين

المبحث الأول: مفهوم الاختلاف الفقهي والتعايش

لكل علم من العلوم السائدة بين البشر منهج يسير عليه ذلك العلم، ووفقه تُبحث قضاياه وتُدرس مباحثه، وعلم الفقه من العلوم الإسلامية التي لها منهج دقيق اتبعه أئمة الإسلام سلفا عن خلف، ومن ذلك أنهم يبدؤون أي مسألة مسألة من ضبط تصورها في الذهن تصورا سليما كاملا، فالحكم عن الشيء فرع عن تصوره، فمن المناسب إذاً البُداءة بالتعاريف المبينة والمفصحة عن المعاني، وهذا ما سأعمل عليه في هذا المبحث بحول الله تعالى.

المطلب الأول: مفهوم الاختلاف الفقهي

أولا: الاختلاف الفقهي لغة

الاختلاف الفقهي كلمتان ركبتا تركيبا وصفيا، وصارتا بمنزلة اسم واحد لمسمى واحد، يدل على معنى محدد، فالاختلاف في لغة العرب نقيض الاتفاق، وقد دار في لسان العرب: اختلفا في الأمر أي لم يتفقا عليه. يقال: (اخْتلف) الشيئان لم يتَّفقَا وَلم يتساويا[2]. واختلفت الأذواقُ: تغايرت، تفاوتت وتناقضت، لم تتّفق[3].

قال الفيومي في المصباح المنير : "وخالفته مخالفة وخلافا وتخالف القوم واختلفوا إذا ذهب كل واحد إلى خلاف ما ذهب إليه الآخر وهو ضد الاتفاق والاسم الخُلف بضم الخاء"[4].

فبهذه الإطلالة السريعة على معاجم اللغة العربية تبين أن لكلمة الاختلاف وأصلها اللغوي (خلف) معان متعددة وكثيرة جدا، ومن بين تلك المعاني، دلالتها على عدم الاتفاق، وهو المعنى المراد في هذا البحث. وكلمة الفقهي لتحديد مجال هذا الاختلاف، إذ هو واقع في مسائل الفقه.

2- مجموعة مؤلفين، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، لمجموعة من المؤلفين، مادة (خلف)، 251/1. دار الدعوة بدون سنة الطبع.

3- أحمد مختار عبد الحميد عمر وآخرين، معجم اللغة العربية المعاصرة، مادة (خلف) 1/ 683، عالم الكتب الطبعة الأولى 2008م.

4- الفيومي، المصباح المنير، مادة (خلف)، 218/1. مكتبة عيسى البابانى الحلبي، مصر، 1929م.

ثانيا: الاختلاف الفقهي اصطلاحا

نورد في هذا السياق تعاريف الاختلاف الفقهي والمراد منه، مع التنبيه على أن كلمة الخلاف والاختلاف تدلان على نفس المعنى في هذا البحث. لأن من الباحثين والعلماء من فرق بينهما، ومنهم من جلعهما مسميان لمعنى واحد، ونحن نميل إلى أنهما بمعنى واحد في استعمال الفقهاء، وهذا ما توصل إليه الدكتور محمد الروكي بعد مناقشته للفرق بين الكلمتين قال: "إذاً فالتعبير بكلمة (الخلاف) مرتبط باعتبار معين، والتعبير بكلمة (الاختلاف) مرتبط باعتبار آخر معين. والاعتباران معا يكونان صورة واحدة هي المعنى العام للخلاف والاختلاف، ولهذا لا تجد فرقا بينهما في استعمال الفقهاء"[5].

قال الدكتور أحمد البوشيخي: "الخلاف في الاصطلاح: وهو المراد بالخلاف الفقهي يدل على ما يدل عليه الاختلاف وهو: تغير أحكام الفقهاء في مسائل الفروع سواء كان ذلك على وجه التقابل، كأن يقول بعضهم في حكم مسألة ما بالجواز، ويقول البعض الآخر فيها بالمنع، أو كان على وجه دون ذلك، كأن يقول أحدهم حكم هذه المسألة الوجوب، ويقول غيره حكمها الندب أو الإباحة"[6].

وقد جاء بالتعريف المراد بإيجاز واقتضاب الدكتور محمد الروكي بقوله: "والخلاف والاختلاف عند الفقهاء هو أن تكون اجتهاداتهم وآراؤهم وأقوالهم في مسألة ما متغيرة. كأن يقول بعضهم هذه المسألة حكمها الوجوب، ويقول البعض: حكمها الندب، ويقول البعض: حكمها الإباحة، وهكذا"[7].

يتضح من خلال التعريفين الآتي:

- أن الخلاف والاختلاف في استعمال الفقهاء لهما نفس المعنى والمدلول.
- المقصود بالاختلاف هو التغير في الأحكام الفرعية، وهو ما يكون محلا لأنظار الفقهاء واجتهاداتهم.

5- محمد الروكي، نظرية التقعيد محمد الروكي الفقهي وأثرها في اختلاف الفقهاء، ص: 180. مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، الطبعة الثانية 2010م. وهو من منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالرباط، ضمن سلسلة رسائل وأطروحات رقم 58.

6- أحمد البوشيخي، قسم الدراسة، من كتاب: تهذيب المسالك في نصرة مذهب مالك للفندلاوي، 104/1. طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب، 1998م.

7- محمد الروكي، نظرية التقعيد الفقهي وأثرها في اختلاف الفقهاء، ص: 179.

- الاختلاف يكون في الحكم في نفس المسألة بالإباحة وما يقابها كالتحريم أو غيره، مما يستفاد منه حصول الخلاف.

المطلب الثاني: مفهوم التعايش

أولا: التعايش لغة

التعايش تفاعل من العيش، وبالرجوع إلى الدلالة اللغوية للكلمة نجد أنها تعني: "عاشوا على الألفة والمودة وَمِنْه التعايش السّلمِيّ"[8].

فتعايشَ يتعايش، تعايشًا، فهو مُتعايش يدل على معنى العيش مع الآخر والتعاون معه لاستمرار العيش وبقائه، رغم الاختلاف الموجود بينكما. كتعايش الجيرانُ: عاشوا على المودَّة والعطاء وحسن الجوار.[9].

فمصطلح التعايش من الناحية اللغوية يقصد به تحقيق التوازن المعيشي بين مختلف مكونات المجتمع الواحد، رغم الخلافات أو الاختلافات الموجودة بينهم.

ثانيا: التعايش اصطلاحا

معنى التعايش في الاصطلاح قريب من دلالته اللغوية، إلا أنه مصطلح يرد في سياقات علمية مختلفة، وكل سياق يطلق ويراد به دلالة خاصة تناسب المجال الذي ورد فيه.

وما ذلك إلا دليل واضح على الحمولة الفكرية والعلمية التي يتميز بها مصطلح "التعايش"، فمن الناحية العلمية تحقيق مجتمع متماسك ومتعايش يسوده السلم والتعاون بين أفراده، رغم التباين والتمايز الحاصل بين مكونات هذا المجتمع يحتاج إلى ضرورة التفكير في إيجاد تعايش على المستوى السياسي، وعلى المستوى الحضاري والثقافي وعلى المستوى الاجتماعي والاقتصادي، مع دمج هذه المكونات والأسس التي تبنى عليها المجتمعات الإنسانية، ومع استحضار البعد التعايشي أثناء فعل الدمج.

8- مجموعة من المؤلفين المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، مادة (عاش) 640/2.

9- أحمد مختار عبد الحميد عمر وآخرين، انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، مادة (عيش) 1583/2 (بتصرف).

يقول الدكتور عبد العزيز التويجري معرفا التعايش: "فالتعايش بهذا الفهم الموضوعي لطبيعته ورسالته هو اتفاق الطرفين على تنظيم وسائل العيش –أي الحياة– فيما بينهما وفق قاعدة يحددانها، ومهيد السبل المؤدية إليه، إن أن هناك فارقا بين أن يعيش الإنسان مع نفسه، وبين أن يتعايش مع غيره، ففي الحالة الأخيرة يقرر المرء أن يدخل في عملية تبادلية مع طرف ثان، أو مع أطراف أخرى، تقوم على التوافق حول مصالح، أو أهداف، أو ضرورات مشتركة"[10].

فالتعايش علاقة إنسانية تستهدف إثراء التجربة الإنسانية من خلال التواصل و التفاعل وتقوية العلاقات، وصولا إلى التكامل الإنساني[11]. وإيجادا لـ: "مجتمعات متكاملة يعيش فيها الناس من مختلف الأعراق والأجناس والأديان منسجمين مع بعضهم البعض، ولا يتطلب أدنى فكرة للتعايش سوى أن يعيش أعضاء هذه الجماعات معا دون أن يقتل أحدهم الآخر"[12].

وقد اقترح الدكتور عبد العزيز التويجري بعدما تعرض بتفصيل دقيق للحديث عن مفهوم التعايش مستحضرا عدة مستويات متربطة بذلك،اقترح لتحقيق تعايش فعلي أربعة أسس هي:

1- الإرادة الحرة المشتركة،

2- التفاهم حول الأهداف والغايات،

3- التعاون على العمل المشترك،

4- صيانة هذا التعايش بسياج من الاحترام المتبادل[13].

المبحث الثاني: أصالة الاختلاف الفقهي وأسبابه

نروم في هذا المبحث بيانا مقتضبا عن أصالة الاختلاف في شريعة الإسلام، وأن اختلاف الفقهاء كان لدواعٍ وأسباب ولم يكن نابعا أبدا من الهوى أو اتباع الظن أو لحظ من حظوظ النفس، فإن سلمنا وقلنا قد لا يسلم الفرد مما تقدم ذكره، وقد يقع الفقيه في ضعف الشهوة أو اتباع الهوى، فإني أقول: نعم، قد يقع في ذلك،

10- عبد العزيز التويجري، الحوار من أجل التعايش، ص: 78، دار الشروق، الطبعة الأولى 1998م.

11- مزنة بنت بريك بن مبارك المحلبدي، التعايش السلمي في إطار التعددية المذهبية داخل المجتمع المسلم وتطبيقاته في الأسرة والمدرسة، وهو بحث مقدم لنيل شهادة الماجستير، بجامعة أم القرى، كلية التربية، ص: 13.

12- نسايز انطوينا وميناو مارثا، تخيل التعايش معا تجديد الإنسانية بعد الصراع الإثني، ص: 29. ترجمة فؤاد السروجي، ط1، دار الأهلية 1426هـ..

13- عبد العزيز التويجري، الحوار من أجل التعايش، ص: 76-77.

بل وكثيرا ما يقع!! والفقيه مقر بذلك ويطلب من الله في البداية الهداية والرشاد، وفي الأخير يظثرجع العلم إلى الله تعالى. فإن كان هذا (اتباع الهوى) واقعا من آحادهم فإنه لا يقع من مجموعهم، والجماعة أسلم طبعا من أن يصيبها هذا الداء دفعة واحدة في موضع واحد، في مسألة واحدة، فهذا مما تحيله العقول والفطر السليمة.

فبان أن الفقهاء كانوا يدرجون على هدى من الله وبينة من الأمر، وإذا اختلف الفقهاء في حكم مسألة من المسائل فإن ذلك راجع إلى سبب من الأسباب التي ذكروا أنها مؤدية إلى وجود الاختلاف في الأحكام. ولذلك فإني أحببت أن أتحدث عن أصالة الاختلاف الفقهي في الإسلام، ثم أتكلم عن أسباب الاختلاف بشكل مجمل ومقتضب إذ المقام لا يناسب التطويل والإطناب، والله المستعان.

المطلب الأول: أصالة الاختلاف الفقهي

الاختلاف في الإسلام مبدأ أصيل.

لقد عرض القرآن الكريم لأقوال منوئيه الكثير منها، واستعرض مابه يقوم قولهم من الأدلة والبراهين المثبتة لما ذهبوا إليه، ثم أتى عليها بالتفنيد والنقد حتى صارت بينة في أعين القارئ للقرآن الكريم أنه أولا: أنصف مخالفه بإيراد قوله وما ينبني عليه من الأدلة والبراهين، وثانيا: رجع عليه بالنقد بالأدلة والبراهين.

وقد دعا الله تعالى في القرآن من يعارضه أن يأتي بالبرهان فقال تعالى: "قل هاتوا برهانكم إن كنت صادقين"[14].

وقد جعل الله الاختلاف بين البشر آية من الآيات الدالة عليه سبحانه، قال تعالى: "وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِلْعَالمينَ"[15].

يقول ابن عاشور في بيان معنى الآية الكريمة: "واختلاف لغات البشر آية عظيمة فهم مع اتحادهم في النوع كان اختلاف لغاتهم آية دالة على ما كونه الله في غريزة البشر من اختلاف التفكير وتنويع التصرف في

14- سورة البقرة، الآية: 111.

15- سورة الروم، الآية: 22.

وضع اللغات، وتبدل كيفياتها باللهجات والتخفيف والحذف والزيادة بحيث تتغير الأصول المتحدة إلى لغات كثيرة.

وأما اختلاف ألوان البشر فهو آية أيضا لأن البشر منحدر من أصل واحد وهو آدم، وله لون واحد لا محالة، ولعله البياض المشوب بحمرة، فلما تعدد نسله جاءت الألوان المختلفة في بشراتهم وذلك الاختلاف معلول لعدة علل أهمها المواطن المختلفة بالحرارة والبرودة، ومنها التوالد من أبوين مختلفي اللون مثل المتولد من أم سوداء وأب أبيض، ومنها العلل والأمراض التي تؤثر تلوينا في الجلد، ومنها اختلاف الأغذية ولذلك لم يكن اختلاف ألوان البشر دليلا على اختلاف النوع بل هو نواع واحد، فللبشر ألوان كثيرة أصلاها البياض والسواد، وقد أشار إلى هذا أبو علي ابن سينا في «أرجوزته» في الطب بقوله:

بالنزج حر غير الأجساد ... حتى كسا بياضها سوادا

والصقلب اكتسبت البياضا ... حتى غدت جلودها بضاضا

وكان أصل اللون البياض لأنه غير محتاج إلى علة ولأن التشريح أثبت أن ألوان لحوم البشر التي تحت الطبقة الجلدية متحدة اللون. ومن البياض والسواد انشقت ألوان قبائل البشر فجاء منها اللون الأصفر واللون الأسمر واللون الأحمر"[16].

يقول ابن عطية في بيان وجوه القراءات القرآنية في هذه الآية الكريمة: "وقرأ جمهور القراء «للعالَمين» بفتح اللام، وقرأ حفص عن عاصم «للعالِمين» بكسر اللام فالأولى على أن هذه الآية هي نفسها منصوبة لجميع العالم والثانية على معنى أن أهل الانتفاع بالنظر فيها إنما هم أهل العلم"[17].

والحديث هنا يجرنا جرا حثيثا إلى إيراد الآية الكريمة الدالة على أن من أهم مقاصد جعل الناس شعوبا وقبائل، مع إقرار الاختلاف الموجود بينهم في اللغة واللون والعادات والمآكل والمشارب وغير ذلك، وهي الآية التي يقول فيها ربنا سبحانه: "يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ

16- الطاهر ابن عاشور، التحرير والتنوير، ، 21/73-75، (بتصرف). الدار التونسية للنشر، سنة 1984م.

17- ابن عطية الأندلسي، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ، 4/333. دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1422 هـ..

أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ"[18]، فتعدد القبائل وتنوع الشعوب يقتضي لا محالة وجود الاختلاف فيما بينها في الألسن واللغات والعادات وغير ذلك، وكل ذلك يقتضي أن تخاطب الشريعة الإسلامية الخاتمة والعالمية مراعية كل هؤلاء الناس، ومن ثم فإن الاختلاف في فهم الشريعة وفي تطبيقها على أرض الواضع المتغير من قبيلة إلى أخرى ومن شعب إلى آخر ومن ثقافة إلى أخرى، سيكون متغيرا.

طبعا، نحن لا نقصد في هذا السياق الاختلاف المذموم العائد على أصل الشريعة بالهدم والنقض، أو المشكك في ثابت من ثوابتها، أو الذي يروم إسقاطها بدعوى الاختلاف، فإن هذا الأمر يولجنا إلى باب إسقاط الشريعة وهدمها، بحجة قبول الآخر وتقبل الآراء وحرية الرأي والفكر فهذا أمر غير مقبول، إلا في المسائل التي يجوز فيها مثل ذلك، وهذا إذ نعبر عنه هنا ليس مركب نقص، وإنما هو من تمام الضبط وإحكام السبك، حتى لا يلج من هذا الباب من يريد تقويض الشريعة من داخلها بدعوى الاختلاف.

وقد طرأ الاختلاف زمن الرسول صلى الله عليه وسلم، فأرسى معالم التعامل مع الاختلاف بحدود وضوابط رصينة، زانت المحجة البيضاء التي تركنا عليها، وجعلت منارا يهتدي به من ضل من أهل المتعصبة.

ومن أراد الاستبانة من الأمر في هذا فما عليه إلا أن يرجع إلى قصة الصحابة وكيف تعاملوا مع أمر الرسول صلى الله عليه وسلم حين أرسلهم إلى بني قريظة وأمرهم بألا يصلوا العصر إلا فيها[19]، فنجم عن هذا رأيان:

1- رأي فهم النص على ظاهره، فمضى في سيره ولم يصل العصر إذ دخل وقته، حتى وصل إلى بني قريظة.
2- ورأي فهم أن مراد الرسول صلى الله عليه وسلم هو استعجالهم في المسير للوصول واللحاق ببني قريظة قبل العصر، فإن دخل وقت العصر وهم لم يصلوا بعد إليها صلوا ثم واصلوا المسير.

18- سورة الحجرات، الآية: 13.

19- البخاري،صحيح البخاري، في أبواب صلاة الخوف، باب صلاة الطالب والمطلوب راكبا وإيماء، ومسلم في الجهاد والسير باب المبادرة بالغزو.

فلما وقع الخلاف بينهم لم ينجم عنه صراع أو قتال أو سباب، وإنما رفعوا الأمر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسكت، وسكوته في هذه الحالة إقرار للفريقين بصحة وصواب ما توصل إليه كل منهما.

وفيه معنى ضمني وهو تعليم الرسول صلى الله عليه وسلم لهم مآخذ الأحكام من النصوص، وتربيتهم على قيمة التعايش، إذ لا يتحقق المجتمع المتكامل القوي إلا بمثل هذه الأخلاقيات.

مع كل البيان الضافي أعلاه لم يبق هناك أدنى شك في أن الاختلاف بين الفقهاء سائغ، وأن من ادعى خلاف ذلك فإنه لا يمت للفقه بالشريعة بأي صلة، وهذا كلام في غاية الدقة والأهمية فيما نحن فيه أورده العلامة مولود السريري في سياق حديثه عن فئة من الناشئة الذين نفوا وجود الاختلاف الفقهي واسغربوا وقوعه، قال: "فأنكروا ما هو معلوم من أن الاختلاف الفقهي أمر معلوم في هذا الدين، بين حالته الشرعية أن (من اجتهد فأصاب فله أجران، ومن اجتهد فأخطأ فله أجر). وما حصر أحد الحق يوما في اجتهاد إمام أو رأي عالم، بل اختلف السلف فمن بعدهم في أحكام مسائل لا حصر لها، وكان كل ذلك الذي أثمرته أنظار أهل العلم فقها... وحصروا الحق في آراء من يعتبرونهم أئمتهم ومفتيهم، وعدوا من خالفهم ضالا، لا حظ لرأيه من الصواب، وإن كان مستنده دليلا شرعيا معتبرا عند علماء الأمة على مدى تاريخ الإسلام، لأن ما انتصب للمجتهد دليلا على حكم شرعي يعد في حقه دليلا شرعيا يجب عليه المصير إلى الحكم بمقتضاه، فإن خالفه عد عاصيا"[20].

وهناك أدلة شرعية كثيرة تبين أصالة الاختلاف[21] منها اختلاف نبي الله دوود وسليمان عليهما السلام في قصة الغنم؛ وأمر الله تعالى لعباده المؤمنين حال التنازع والاختلاف برد ذلك إلى الله سبحانه أي إلى القرآن الكريم وإلى الرسول صلى الله عليه وسلم في حياته، وإلى سنته بعد وفاته.

وعلى هذا الأساس المتين من الدين قام الاختلاف الفقهي وتأسست المدارس الفقهية في ربوع العالم الإسلامي، وازدادت الدنيا رونقا وجمالا بالاتصال الحضاري بين أهل المذاهب الأربعة المتعبة،وثبت أن الاختلاف في هذا المضمار صحي وسليم في بناء مجمتع راسخ الأواصر، إذا ما فهمنا واستوعبنا أن الخلاف

20- أبو الطيب مولود السريري، الإحكام في المراقي الموصلة إلى بناء الأحكام، ، ص: 5. دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2013م.

21- انظر لمزيد من التفصيل: محمد الروكي، نظرية التقعيد الفقهي وأثرها في اختلاف الفقهاء، للدكتور ، ص: 193-219.

القائم في مسائل الفقه إنما منشأه عدة أسباب وأنه في حقيقته وجوهره سعة ورحمة للمسلمين. ، وقد قامت كتابات علمية كثيرة تتحدث عن الاختلاف الفقهي منها:

كتاب: اختلاف أقوال مالك وأصحابه، لابن عبد البر.

كتاب: التوسط بين مالك وابن القاسم لقاسم بن خلف الجبيري.

كتاب: التنبيه على الأسباب التي أوجبت الاختلاف بين المسلمين في آرائهم ومذاهبهم وعقائدهم، للشيخ أبي محمد البطليوسي.

كتاب: أمالي الدلالات ومجالي الاختلافات، للشيخ عبد الله بن بية.

وغير هذه الكتابات كثير، وإنما القصد التمثيل لا الحصر.

فوائد الاختلاف الفقهي

1- معرفة الاختلاف الفقهي موسع للمدارك، مطلع على طرق استنباط الحكم من الأدلة، ووجوه النظر فيها[22].

2- الاختلاف الفقهي رحمة وسعة على الأمة، فقد روي عن بعض التابعين من مثل قول القاسم بن محمد: لقد نفع الله باختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في أعمالهم، لا يعمل العامل بعمل رجل منهم إلا رأى أنه في سعة، ورأى أن خيرا منه قد عمله.

وعن عمر بن عبد العزيز: ما أحب أن أصحاب رسول الله لم يختلفوا؛ لأنه لو كان قولا واحدا كان الناس في ضيق، وأنهم أئمة يقتدى بهم، فلو أخذ أحد بقول رجل منهم كان في سعة.

وعن يحيى بن سعيد أنه قال: اختلاف أهل العلم توسعة، وما برح المفتون يختلفون، فيحلل هذا ويحرم هذا، فلا يعيب هذا على هذا، ولا هذا على هذا.

وقال ابن عابدين: "الاختلاف بين المجتهدين في الفروع – لا مطلق الاختلاف – من آثار الرحمة فإن اختلافهم توسعة للناس. قال: فمهما كان الاختلاف أكثر كانت الرحمة أوفر "[23].

22- محمد السرار، عرض بعنوان: "الاختلاف والإجماع في المذهب المالكي وأهم مؤلفاته"، ص: 297. ضمن بحوث الدورة العلمية التكوينية الموسومة بـ: "المنهجية الفقهية في مؤلفات المذهب المالكي"، من منشورات الرابطة المحمدية للعلماء ضمن سلسلة: ندوات ومحاضرات وأيام دراسية (2). دار الأمان للنشر والتوزيع الرباط، ط1، 2015م.

3- صقل المنهج العلمي ودقة النتائج المتوصل إليها، إذ أن كل فقيه يسعى وسعه في تطلب الدليل لرأيه، ويعلم أن حكمه الذي توصل إليه باجتهاده معرض للنقد والتقويم من لدن السادة العلماء.

4- احترام الرأي المخالف وتقدير أصحابه، إذ أن المرء صار يعلم لزاما أن رأيه ورأي صاحبه، لم يصدرا إلا من معين واحد، وهو الوحي المنزل على رسول الله صلى الله وسلم، لكن وقع الاختلاف بينهما في مسائل محصورة لأسباب معلومة، أدت إلى تمسك كل فقيه بما توصل إليه عن طريق استفراغ الوسع وبذل الجهد.

5- يساعد على معرفة سبل تحصيل الفقهاء للحكم الشرعي وطريقة بنائهم له، قال ابن خلدون عن الاختلاف الفقهي الذي سماه في مقدمته بعلم الخلافيات: "علم جليل الفائدة فيمعرفة مآخذ الأئمة وأدلتهم، ومران المطالعين له على الاستدلال فيما يرومون الاستدلال عليه"[24].

المطلب الثاني: أسباب الاختلاف الفقهي

قبل الخوض في الحديث عن أسباب اختلاف الفقهاء، من الجيد أن نعرف أنواع الاختلاف الذي ورد ذكره في القرآن الكريم، فيمكن تقسيم الاختلاف إلى نوعين:

1- الاختلاف المذموم، كالاختلاف في أصل الدين وقطعياته، كالاختلاف في أحكام الميراث، أو في الأمر بالعدل والنهي عن الظلم ووجوب الصلاة وغير ذلك. فهذا اختلاف غير جائز ولا سائغ.

2- الاختلاف المحمود، كالاختلاف في الفروع والجزئيات الفقهية، فهو اختلاف جائز وسائغ، وهو محل النظر والكلام في هذا المطلب. يقول الدكتور محمد الروكي: "إن الذي يهون أمر هذا الخلاف الفقهي هو كونه لا يتجاوز الفروع والجزئيات، وأنه لا يبعد عن دائرة الظنيات من الأدلة، وبذلك كان اختلاف رحمة وتوسعة على المسلمين"[25].

ولبيان أهمية معرفة أسباب اختلاف الفقهاء أسوق كلاما للدكتور فاروق حمادة، في سياق تقديمه لأطروحة الدكتوراة للدكتور محمد الروكي، جاء فيه: "إن معرفة أسباب اختلاف الفقهاء الذي أراد التطويح به

23- انظر: مجموعة باحثين، الموسوعة الفقهية الكويتية، صادرة عن وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت، 296/2. ط2، دارالسلاسل، الكويت، وحاشية ابن عابدين، 46/1، دار الفكر-بيروت، ط2، 1992م.

24- ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، 20/3-21. خزانة ابن خلدون بيت الفنون والعلوم والآداب، ط1، الدار البيضاء، 2005م.

25- محمد الروكي، نظرية التقعيد الفقهي وأثرها في اختلاف الفقهاء، ص: 191.

نفر يسير البضاعة، شديد الطموح والوقوف عليها، يُري الناظر براعة أئمة الإسلام وقدرة علمائه في طرق الاستنباط السليم لأحكام الشرع العظيم. ويريه هذه الجهود العظيمة التي بذلوها للاستنباط بعد أن أصلوا الأصول وقعدوا القواعد بعيدين عن دواعي الهوى ونزعات النفس، بل كانوا يطلبون الحق جهدهم، ويجعلون النصح لله ولرسوله وللأمة رائدهم، يدورون مع الدليل، ويترفعون عن العصبية والأنانية والمكابرة وحب الشهرة.

وعقل المسلم –بل وغير المسلم– يطمئن إلى أئمة هذا الدين الذين يقلدهم في التقرب إلى الله في عباداته ومعاملاته وأخلاقه وسلوكه وغدوه ورواحه بأنهم يستحقون أن يكونوا بهذه المكانة المبلغين عن الله ورسوله والقدوة في القربى إلى الله"[26].

من أسباب اختلاف الفقهاء التي ذكرها ابن السيد البطليوسي في كتابه:

1 – الإجمال في الألفاظ واحتمالها للتأويلات.

2 – دوران الدليل بين الاستقلال بالحكم وعدمه.

3 – دورانه بين العموم والخصوص، نحو {لا إكراه في الدين} اختلف فيه هل هو عام أو خاص بأهل الكتاب الذين قبلوا الجزية.

4 – اختلاف القراءات بالنسبة إلى القرآن العظيم، واختلاف الرواية بالنسبة إلى الحديث النبوي.

5 – دعوى النسخ وعدمه.

6 – عدم اطلاع الفقيه على الحديث الوارد أو نسيانه له[27].

وأما عن أسباب الاختلاف بالجنس فقد بينها الإمام ابن رشد الحفيد بيانا ضافيا وجملها رونقا صافيا بحسن عرضها وبحصرها وضبطها، قال:

26– المرجع السابق، من مقدمة الدكتور فاروق حمادة، لأطروحة الدكتور محمد الروكي، ص: 9–10.

27– انظر: الموسوعة الفقهية الكويتية، 297/2.

"وأما أسباب الاختلاف بالجنس فستة:

أحدها: تردد الألفاظ بين هذه الطرق الأربع: أعني: بين أن يكون اللفظ عاما يراد به الخاص، أو خاصا يراد به العام، أو عاما يراد به العام، أو خاصا يراد به الخاص، أو يكون له دليل خطاب، أو لا يكون له.

والثاني: الاشتراك الذي في الألفاظ، وذلك إما في اللفظ المفرد كلفظ القرء الذي ينطلق على الأطهار وعلى الحيض، وكذلك لفظ الأمر هل يحمل على الوجوب أو الندب، ولفظ النهي هل يحمل على التحريم أو على الكراهية؟

وأما في اللفظ المركب مثل قوله تعالى {إلا الذين تابوا} [البقرة: 160] فإنه يحتمل أن يعود على الفاسق فقط، ويحتمل أن يعود على الفاسق والشاهد، فتكون التوبة رافعة للفسق ومجيزة شهادة القاذف.

والثالث: اختلاف الإعراب.

والرابع: تردد اللفظ بين حمله على الحقيقة أو حمله على نوع من أنواع المجاز، التي هي: إما الحذف، وإما الزيادة، وإما التقديم، وإما التأخير، وإما تردده على الحقيقة أو الاستعارة.

والخامس: إطلاق اللفظ تارة، وتقييده تارة أخرى، مثل إطلاق الرقبة في العتق تارة، وتقييدها بالإيمان تارة.

والسادس: التعارض في الشيئين في جميع أصناف الألفاظ التي يتلقى منها الشرع الأحكام بعضها مع بعض، وكذلك التعارض الذي يأتي في الأفعال أو في الإقرارات، أو تعارض القياسات أنفسها، أو التعارض الذي يتركب من هذه الأصناف الثلاثة: أعني معارضة القول للفعل أو للإقرار أو للقياس، ومعارضة الفعل للإقرار أو للقياس، ومعارضة الإقرار للقياس"[28].

فقد أورد في كلامه أسباب الاختلاف الراجعة إلى اللفظ في حد ذاته.

وجمعا لشتات القول فإن أسباب اختلاف الفقهاء لا تكاد تخرج عن الآتي:

28- ابن رشد الحفيد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ، ص: 9-10. دار ابن حزم، بيروت ، ط2، 2006م.

1- الاختلاف في ثبوت النص وصحته: فقد يصح الحديث عند عالم دون الآخر، وقد يبلغ الحديث عالم دون الآخر، فيكون ذلك سببا في اختلاف الفقهاء.

2- الاختلاف في فهم النصوص ودلالتها، بسبب اختلاف القراءات القرآنية أو ووجوه إعراب الحديث النبوي الشريف، وقد يكون راجعا إلى اللفظ في حد ذاته، إما أنه مشترك لفظي، أو أنه لفظ عام أو مطلق أو خاص أو غير ذلك.

3- الاختلاف عند تعارض الأدلة: فقد تتعارض الأدلة في ذهن الفقيه المجتهد، أما الأدلة نفسها فلا تعارض فيها، فإذا حصل للفقيه شيء من ذلك بحث له عن طريق فإما أن يجمع بين الأدلة وإما أن يرجح وإما أن يقول بالنسخ.

4- الاجتهاد فيما لا نص فيه: وهذا راجع إلى اختلاف مدارك الفقهاء وقرائحهم و أذهانهم و أفهامهم ودرجات استيعابهم للقضايا وفهمهم للتطورات الحاصلة، فيلجؤون عند غياب النص إلى القياس مثلا، قال الناظم:

إذا أعيى الفقيه فقدان نص * تعلق لا محالة بالقياس "[29].**

فالاختلاف الفقهي إذاً هو اختلاف اقتضته طبيعة اللغة، فاللغة العربية حمالة أوجه، وألفاظها تدور على معان كثيرة، وقد يكون للفظ الواحد معان متغايرة، وهو ما يسمى بالمشترك اللفظي، واقتضاه أيضا اختلاف طرائق الاستنباط وتفاوت درجات المجهدين في مداركهم وقدراتهم العقلية. وقد يكون المقتضي له هو النص في حد ذاته إما بعدم بلوغه إلى المجتهد أو ضعفه عنده وصحته عند غيره أو بغير ذلك مما تقدم بيانه.

وقد جعل العلامة عبد الله بن بية الخلاف بين المسلمين دائرا حول الأدلة الشرعية، إلا أنه أكد على أن اختلافهم في ألفاظ القرآن والسنة وفي مدلولاتها؛ قال مبتدئا بما انتهجه كل مذهب من المذاهب الفقهية وما أخذ به من الأدلة على اختلافهم في ذلك: "وقد وجد العلماء –على تفاوت في الأخذ بهذه الأدلة –معينا لا ينضب ولا يذوى، وشبابا متجددا لهذه الشريعة لا يشيخ ولا يبلى، وعوضت كل طائفة –بنسب ودرجات متفاوتة– الامتناع عن العمل ببعض الأدلة بشيء من التوسع في العمل ببعضها الآخر، فالظاهرية وهم الذين أخذوا اسمهم وبنوا مذهبهم على ظواهر النصوص والنقول وهجروا بعض المقاصد ونتائج العقول –قد أغرقوا

29– تاج الدين السبكي،الأشباه والنظائر، 258/2. دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى 1991م.

في الأخذ بالاستصحاب، وبنوا عليه كل ما ليس منصوصا في السنة والكتاب. والشافعية –وهم أقرب إلى الظاهرية– زادوا القياس وانتفوا عما سواه من الأدلة، أما المالكية فإن المصالح المرسلة بنوا عليها أكثر المسائل التي لا يستوعبها القياس، واستعاض الأحناف بالاستحسان عن المصالح المرسلة بحثا عن (الأرفق بالناس)؛ أما الحنابلة فإنهم مع المالكية اعتمدوا على سد الذرائع، وأخذوا من كل هذه الأدلة بنصيب لا ينأى بهم (الحنابلة) عن مبدإ التمسك بالأثر ما وجدوا إليه سبيلا. علما أن المالكية عملوا بثلاثة أنواع من الاستحسان، والأحناف عملوا بالاستصحاب في الدفع دون الاستحقاق.

إن مآخذ المذاهب المختلفة من هذه الأدلة وغيرها هو سبب اختلاف المختلفين، وتجاذب أنظار المجتهدين مما كون ثروة كبيرة سماها الباحثون (المبادئ المتطورة) في الشريعة، ولكنه عند التحقيق والتدقيق نجدها ثوابت ولكنها تجيب على المسائل المتجددة. وقد اهتم بها فريق من السلف وفرق من الخلف اعتبروها الأساس الوحيد للتطور والسعة في هذه الشريعة الخاتمة، وفاتهم أساس آخر يشكل ثروة هائلة ومساحة واسعة لاجتهاد العلماء واختلاف الآراء، ألا وهو ألفاظ النصوص الشرعية من كتاب وسنة. ومدلولات هذه الألفاظ كانت الوابل الصيب الذي سالت من أودلة الأولين بقدرها وأمسكت الماء الزلال وأنبتت من كل زوج بهيج من ثمرات علوم مختلفا ألوانها اختلافا هو الانسجام، وتنوعا هو الاتساق والانتظام"[30].

قاعدة: لا إنكار في مسائل الخلاف

وبناء على كل ذكر تأسست القاعدة الفقهية الموسومة بـ: "لا إنكار في مسائل الخلاف"، لتعلي صرح التحاور والتناظر بالرأي والنظر في المسائل التي –كما تقدم– الاجتهاد فيها سائغ، إذ هي ليست محلا لنص صريح أو إجماع أو قياس جلي، فقررت توظيف هذه القاعدة في هذا السياق بغية إرساء قيمة التسامح الفقهي بين أبناء المذاهب الفقهية الإسلامية المعتبرة، وإقرارا بجهود العلماء في تدعيم أسس الحوار والتثاقف والتناقش الإيجابي بعيدا عن الصراعات أو التحزب أو التفرق أو التعصب للرأي أو المذهب أو الشخص.

– عبد الله بن الشيخ المحفوظ بن بية، أمالي الدلالات ومجالي الاختلافات، ص: 30.7

فالاختلاف بين الناس فطرةٌ بشرية؛ لاختلاف العقول، والقدرات، والتصورات، وقد مضت مشيئة الله موافقة لهذه الفطرة، قال الله تعالى: {وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ (118) إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ}[31].

والمكلفون إذ لا يستطيعون رفع الخلاف المركوز في فطرهم؛ فإنهم مأمورون أن يتعلموا كيف يتعاملون مع هذا الخلاف، ومن صور هذا التعامل: تأتي القاعدة محل البحث؛ لترسمَ منهجًا علميًّا في التعامل مع مسائل الخلاف والمخالفين من أهل العلم[32].

فالخلاف الفقهي الذي يصدر عن أهله وقوي مدركه وصحت حجته هو الخلاف المعتبر[33]، يقول ابن السبكي رحمه الله: "فمن قوي مدركه اعتُدَّ بخلافه، وإن كانت مرتبته في الاجتهاد دون مرتبة مخالفه، ومن ضَعُفَ مدركه لم يُعتد بخلافه؛ وإن كانت مرتبتُه أرفع.."[34].

فمن شأن إدراك هذه الدقائق من المسائل الأصولية المسيجة للاجتهاد الفقهي والضابطة له من أن ترقى بنا إلى درجة عليا في قبول بعضنا البعض، وتذكر الجوانب الكثيرة التي تجمعنا، وأن نتصرف وفق ما تقتضيه الشريعة الإسلامية وما قرره العلماء فيها من آداب وأخلاق تجمل الاختلاف وتزينه.

وفي هذه القاعدة ضمان للمجتهد أن يعلن رأيه دون أن يخاف من الإنكار أو غيره، ما دام أنه استفرغ الوسع في ذلك، وهذا فيه فائدة وهي أن الإنسان يطمئن إلى عمل هؤلاء الفقهاء، إذ يعلم أنهم يعلنون عن رأيهم الشرعي وإن خالف غيرهم من العلماء.

فالمسألة إذا كانت اجتهادية والخلافُ فيها معتبر فهنا لابد من تقدير القول المخالف حقّ قدره، ولا يسوغُ إنكاره، والتثريب عليه، ذلك أنه قول معتبر وله وجاهته وحظّه من الصواب والحجة، قالَ الإمامُ الفقيهُ سفيانُ

- سورة هود، الآية: 118- 31.119
- مجموعة مؤلفين، معلمة زايد للقواعد الفقهية والأصولية، 32.32/33
- المرجع السابق، 33.34/33
- السبكي،الأشباه والنظائر، 112/1. 34

الثَّوري رحمه الله: "إذا رأيتَ الرجلَ يعملُ العملَ الذي قد اخُتلِف فيه وأنت ترى غيرَه فلا تنهه"، وهو محمول على الخلاف المعتبر[35].

المبحث الثالث: أثر الاختلاف الفقهي في إرساء قيم التعايش داخليا وخارجيا

لقد تبين بشكل لا يدع للقارئ الكريم أي مجال للشك أو الريب، أن الاختلاف في الأمة أصيل، وأنه سائغ جائز ما دام في مجال الظنيات، وهذا المجال هو المستأثر بنسبة كبيرة من الخلافات، أما على مستوى القطعيات فغير حاصل إلا في بعض مسائل العقيدة التي وقع الاختلاف فيها بين المسلمين نظرا لاحتمال دلالة النصوص الشرعية على مقصودها.

وينبني على ما تم الإقرار به في المبحث المنصرم أن الاختلاف الفقهي رحمة وتوسعة على الأمة، وأنه لا إنكار في مسائل الخلاف المعتبر.

أما في هذا المبحث فإننا سنحاول إبراز قيمة التعايش من خلال اعتماد مبدإ الاختلاف الفقهي ثراء وتنوعا، لا صراعا وتنازعا، في استتباب الأمن الداخلي في الأمم والمجتمعات المسلمة، وفي تحقيق التسالم الخارجي مع مختلف المجتمعات.

إن النظر الجاد في مثل ما يعتمد عليه هذا البحث في رؤيته خليق بإنقاذ المجتمعات من شبح الإرهاب والتطرف الداخلي والخارجي، والتي تكون في غالب أمرها ناتجة عن اختلاف في الرؤى والاجتهادات الفقهية، ولكن الإشكال الغائب والمغيب هو لماذا لا يحرص هؤلاء المختلفون في مسائل ظنية، على ما كان يحرص عليه العلماء السابقون من آداب شرعية، ونظرات مرعية حول المخالف وكيفية التعامل معه. وها هم سادات المسلمين من لدن الصحابة والتابعين قد اختلفوا ولم ينجم عن اختلافهم إلى الخير والصلاح والتنوع الذي أثرى المكتبة الفقهية والإسلامية بكتب كثيرة، ظهر من خلالها حنكة المسلمين في التعامل مع الأمور المتجددة، وخبرتهم في تدبير الاختلاف والاحتكام فيه.

35- مجموعة مؤلفين، معلمة زايد للقواعد الفقهية والأصولية، 33/35.39

وعليه فالاختلاف الفقهي يمكن أن يكون أفقا رحبا وواسعا لتحقيق التعايش المجتمعي والأممي، وهذا ما سنحاول إثباته في الآتي.

الاختلاف الفقهي أفقا للتعايش المجتمعي

إن الاختلاف بين الناس موجود ولا بد، ولبناء مجتمع سليم وقوي ومتماسك الأركان، لابد من تأصيل مبدإ التعايش عند أبناء ذلك المجتمع، إذ هو السبيل القويم لتحقيق السلم الداخلي، وتحقيق التسامح الخارجي.

فالناس مختلفون في طباعهم وعاداتهم وعوائدهم وعقلياتهم، وهم محاجون أشد الحاجة لبعضهم البعض، قال الشاعر:

الناس للناس من عرب ومن عجم * بعضهم لبعض وإن لم يشعروا خدم**

يقول الدكتور محمد الكتاني بعد أن ذكر سياق الاختلاف الاضطراري في القرآن الكريم: "سياق الاختلاف الإرادي أو ما يمكن أن يعد مصدره هو فكر الإنسان. فتارة يكون مذموما. إذا ما أفضى إلى التنازع والصراع. وتارة يكون مثمرا ومفيدا إذا أدى إلى الحوار، وتحري الحق بين المختلفين، وتبادل الأفكار والأنظار، والانتفاع بالخبرات وثمرات العقول"[36].

ومن أوجه الاختلاف الواقعة بين المسلمين أن يختلفوا في حكم من الأحكام الشرعية، نظرا لاختلاف الانتماءات المذهبية، أو لاختلاف القناعات، أو لاختلاف المدارك والعقول، فالمنهج الذي رسمناه في هذا البحث يقتضي أن يتقبل أحدهما الآخر وأن يعذر بعضهما البعض، وأن يوقنا بأنهما على صواب من الرأي وهدى من العمل، إذ هما يسيران وفق منهجية علمية راسخة، وعلى قولهما أدلة شرعية ثابتة.

أما إذا سارا على نهج الهوى والتعصب، فإن خلافهما سينتج صراعا وتقاطعا، بسبب خلاف فقهي معتبر في مسألة من الظنيات أوالجزئيات.

ولكي تتضح الصورة أكثر فإني أمثل بهذه الخطاطة:

– محمد الكتاني، ثقافة الحوار في الإسلام من التأسيس إلى التأصيل، ص: 56. من منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، مطبعة النجاح الجديدة، ط1، 36 2007م.

فهنا يتضح بأن الاختلاف أتى على صورة مخالفة لما حاولنا إثباته في هذا البحث، وغالب الصراعات الناتجة في المجتمعات المسلمة، مصدرها آراء فقهية تحتمل الصواب والخطأ، وبسبب التعصب والتحزب المذموم، ينتج بين أهل كل رأي صراع، قد يتحول إلى ممارسة سلوكية مجتمعية، بمقاطعة الأخ لأخيه، أو عداوته له، أو إضمار السوء والشر تجاهه، وقد يصل إلى درجة الإيذاء اللفظي والجسدي.

وفي هذه الخطاطة سنحاول إدراج الصورة التي يجب أن تكون في واقعنا:

والتعايش هنا بمعنى قبول الرأي المخالف لك بصدر رحب، وتقبل صاحبه، فالنقاش لا يفسد للود قضية، كما يقال. نعم نختلف ! لكن لا نتصارع أو نتقاطع، بل يرحم بعضنا بعضا ويعذر بعضنا الآخر، وخصوصا إذا فهمنا جيدا مجال الاختلاف الذي هو موضوع الدراسة والبحث.

إن الخلاف الفقهي الذي نعنيه إذاً يتمثل في تلك الآراء والاجتهادات الفقهية المتنوعة التي توصل إليها الفقهاء عن طريق بذل وسعهم وإفراغ جهدهم في معرفة الأحكام الشرعية لما كان يعرض عليهم من القضايا

والنوازل التي لم يرد فيها نص من الكتاب والسنة، فهو اختلاف أملاه الاجتهاد والعلم والفقه، ودفع إليه الإخلاص لله وإقامة دينه بالبحث عن حكم كل ما جد من وقائع الحياة[37].

والاختلاف بهذا التصور هو في الحقيقة جمال وتنوع، وهو من عناصر القوة والاتحاد، ولا علاقة له بالتفرقة والتحزب أو التعصب والتشرذم، يقول الدكتور محمد الروكي في مثل هذا: "وإذا كانت كلمة "الخلاف" أو "الاختلاف" قد توحي بمعنى التفرقة، فإنما ذلك لعلوقها في الذهن بالملابسات التاريخية التي أشرت إليها سابقا، وإلا فإن الكلمة في معناها اللغوي، فضلا عن معناها في اصطلاح الفقهاء لا تفيد غير المغايرة. ولو كان الاختلاف في حد ذاته مذموما لما كان آية من آيات الله: "ومن آياته خلق السموات والأرض واختلاف ألسنتكم وألوانكم"، فاختلاف المسلمين في أجناسهم ولغاتهم لا يعني تفرقهم، وإنما يعني تنوع صورهم وأشكالهم، وكذلك الأمر بالنسبة لاختلاف أفهامهم ومداركهم وما نشأ عنه من اختلافهم في الأحكام والآراء الفقهية، فإن ذلك أيضا لا يعني تفرقهم، وإنما يعني تعدد آرائهم وسعة آفاق الفكر عندهم"[38].

فيتأسس صرح التعايش المنشود بين المسلمين بعضهم بعضا، وتتماسك الأواصر العقائدية والفقهية والروحية والأخوية المعنوية بينهم، وتتعضد الروابط المجتمعية، فيكون المجتمع قويا متماسكا، يحاور ويستمع ويناقش ويجادل ويتسامح؛ تتفاعل مكوناته تفاعلا إيجابيا في بناء صرح الحضارة الإنسانية والإعلاء من شأن الحضارة الإسلامية، وجعلها أنموذجا يحتذى به في المجتمعات والأمم المختلفة في تدبير الاختلاف وتقبل المخالف.

وقد جعل الدكتور محمد الكتاني كتابه (ثقافة الحوار في الإسلام من التأسيس إلى التأصيل)، دعوة إلى استرجاع ثقافة الحوار فيما بين المسلمين أنفسهم واعتمادها في نسج علاقات جديدة، قائمة على السامح وحق الاختلاف، نابعة من منطق الإسلام وليس فقط استجابة لعوامل خارجية[39].

وذلك لإيجاد رابطة قوية بين مختلف الحضارات والثقافات، فيكف بمجتمع لا يحقق التعايش داخليا أن يحققه خارجيا؟؟ هذا محال !

– محمد الروكي،نظرية التقعيد الفقهي، ص: 190. 37

– المرجع السابق، ص: 38.191

– انظر:محمد الكتاني،ثقافة الحوار في الإسلام من التأسيس إلى التأصيل، (غلاف الكتاب).39

وعليه، فضرورة تحقيق التعايش الخارجي تستلزم بالضرورة إيجاد تعايش داخلي.

ويرى الدكتور عبد العزيز التويجري أنه من أجل تحقيق التعايش لا بد من مراعاة ما يلي:

- عالمية رسالة الإسلام، بالاتفاق على المشترك القطعي وهو الإيمان بالله تعالى ووحدانيته، وعدم الإشراك به،
- وحدة النوع الإنساني، وذلك برفض الطغيان والجبروت والكبرياء وفرض الهيمنة[40].

ويمكن توظيف الاختلاف الفقهي في إيجاد أرضية مشتركة للحوار والنقاش، وإبداء الرأي وممارسة الحرية الفكرية المنضبطة، وهذا قد أصله المسلمون من خلال تآليفهم الكثيرة في الخلاف الفقهي وما يتعلق به من جدل ومناظرة وحوار.

ولكي لا ننسى، فالله خلقنا جميعا، وجعلنا شعوبا وقبائل لتحقيق التعارف والتعايش، فعلينا بذل المزيد من الجهد لتحقيق مراد الله تعالى في ذلك؛ يقول الدكتور الكتاني: "إن القرآن الكريم بين لنا أن البشر أسرة واحدة، وأنهم خلقوا شعوبا وقبائل، مختلفي الألوان واللغاتوالثقافات ليتعارفوا، وحثنا على أن يكون هذا التنوع سبيلا للتعاون وتبادل المصالح وثمرات العقول المختلفة وأن يعتبر ذلك مدعاة لاستشعار المساواة بين الناس في حقوق الحرية والكرامة والأمن والعمل المنتج. لا فضل لعربي على عجمي إلا بالتقوى"[41].

- انظر: عبد العزيز التويجري،الحوار من أجل التعايش، ص: 95. 40
- محمد الكتاني،ثقافة الحوار في الإسلام من التأسيس إلى التأصيل، ص: 59-41.60

خاتمة

بعد هذا التطواف بين ربوع البحث الفقهي وفي رياض التعايش، رائدنا في ذلك تحقيق الحق من مسألة توظيف الاختلاف الفقهي في التأصيل لقيم التعايش الداخلي والخارجي، ونحن الآن في مشارف الختام منه، ما يسعنا إلى القول بأن الخلاف أو الاختلاف الفقهي ينبغي أن محفزا للإنسان على تقليب أوجه النظر، وإعمال العقل واستثمار الفكر، في معرفة موارد الشريعة ومآخذها، وإدراك طرق ومناهج العلماء في سلوكهم على نهج واضح بين المعالم راسخ القواعد متين الأصول، يشد بعضه بضعا كالبنيان المرصوص.

فثبت أن الشريعة الإسلامية ثابتة متجددة، في تكامل واتساق عجيبين، لا يطغى جانب على آخر، وثوابت الشريعة أدلتها وأصولها وقواطعها، والاجتهاد في ذلك هو تنزيل مراد الله تعالى، ومنها ظنيات وجزئيات وفروع فقهية، نتجت بسب من الأسباب الموجبة للاختلاف وهي هي على سبيل الإجمال:

1- الاختلاف في ثبوت النص وصحته وبلوغه؛
2- الاختلاف في بعض الأصول والأدلة الشرعية؛
3- الاختلاف في مدلولات الألفاظ الشرعية؛
4- الاختلاف الناجم عن تعارض الأدلة؛
5- الاختلاف الناتج عن الاجتهاد فيما لا نص فيه ولا إجماع.

وقد بان بشكل واضح أن الاختلاف بين الفقهاء ليس الغرض منه اتباع الهوى، أو المخالفة لأجل المخالفة، وإنما كان منشؤه اختلاف أنظار المجهدين في الأدلة الشرعية، وأصبتنا أن الاختلاف ضروري في المجتمعات وواجب في العلاقات الإنسانية، وعليه فيجب على بني البشر قبول بعضهم البعض على اختلافهم وتنوع مشاربهم وتباين مداركهم وأفهامهم، ومنه يتحقق لنا مجتمع ميتن الأسس قوي القواعد متماسك البنيان، بفضل إحلال التعايش بدل التنازع والشقاق.

وقد أثمر هذا البحث مجموعة من الاستنتاجات والخلاصات نجملها في الآتي:

- ✓ أن الاختلاف والخلاف مترادفان في المعنى في إطلاق الفقهاء.
- ✓ أن التعايش يعني التعاون والمواساة والتضامن الذي يكون بين أفراد المجتمع المختلف المشارب.

- ✓ للاختلاف الفقهي أسباب ودواع هي التي أنتجته، ولا يمكن أن يكون هذا الاختلاف نابعا من هوى النفس أو لأجل المخالفة أو تعصبا وتشبثا بالرأي.
- ✓ للاختلاف الفقهي فوائد على الفرد والمجتمع، منها: أن الفرد يعيش في مجتمع يقتنع كل واحد منه بما يفعل، وأنه توسعة ورحمة بالمسلمين، وأنه بيان لصلاحية الشريعة الإسلامية لكل زمان ومكان.
- ✓ الاختلاف المذموم هو الذي يشتت ولا يجمع ويدمر ولا ينفع، وهو ما كان على سبيل الانتصار للنفس وحظوظها.
- ✓ التعايش يتحقق عن طريق فهم عميق لحقيقة الاختلاف الفقهي وأنواعه وأسبابه.
- ✓ التعايش سبيل لا بد منه وأفق واسع لإظهار الأفكار وثمرات العقول والاستفادة منها.

لائحة المصادر والمراجع

1. القرآن الكريم.
2. ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون. خزانة ابن خلدون بيت الفنون والعلوم والآداب، ط1، الدار البيضاء، 2005م.
3. ابن رشد الحفيد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ، دار ابن حزم، بيروت ، ط2، 2006م.
4. ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، دار الفكر–بيروت، ط2، 1992م.
5. ابن عطية الأندلسي، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز. دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1422 هـ.
6. أبو الطيب مولود السريري، الإحكام في المراقي الموصلة إلى بناء الأحكام، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2013م.
7. أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري،صحيح البخاري، دار الغد الجديد، مصر، الطبعة الأولى، 2002م.
8. أحمد مختار عبد الحميد عمر وآخرون، معجم اللغة العربية المعاصرة. عالم الكتب الطبعة الأولى 2008م.
9. تاج الدين السبكي،الأشباه و النظائر، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى 1991م.
10. الطاهر ابن عاشور،التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، سنة 1984م.
11. عبد العزيز التويجري،الحوار من أجل التعايش، دار الشروق، الطبعة الأولى 1998م.
12. عبد الله بن الشيخ المحفوظ بن بية، أمالي الدلالات ومجالي الاختلافات. المكتبة المكية ودار ابن حزم، ط1، 1999م.
13. الفندلاوي، تهذيب المسالك في نصرة مذهب مالك، تحقيق الدكتور أحمد البوشيخي. طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب، 1998م.
14. الفيومي، المصباح المنير. مكتبة عيسى البابانى الحلبي، مصر، 1929م.
15. مجموعة من المؤلفين، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة. دار الدعوة بدون سنة الطبع.

16. مجموعة مؤلفين، المنهجية الفقهية في مؤلفات المذهب المالكي، (بحوث الدورة العلمية التكوينية للأيام الجامعية الأولى)، من منشورات الرابطة المحمدية للعلماء ضمن سلسلة: ندوات ومحاضرات وأيام دراسية (2). دار الأمان للنشر والتوزيع الرباط، ط1، 2015م.

17. مجموعة مؤلفين، الموسوعة الفقهية الكويتية، صادرة عن وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية. ط2، دارالسلاسل، الكويت.

18. مجموعة مؤلفين، معلمة زايد للقواعد الفقهية والأصولية.

19. محمد الروكي، نظرية التقعيد الفقهي وأثرها في اختلاف الفقهاء. مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، الطبعة الثانية 2010م. وهو من منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالرباط، ضمن سلسلة رسائل وأطروحات رقم 58.

20. محمد الكتاني، ثقافة الحوار في الإسلام من التأسيس إلى التأصيل، من منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، مطبعة النجاح الجديدة، ط1، 2007م.

21. مزنة بنت بريك بن مبارك المحلبدي، التعايش السلمي في إطار التعددية المذهبية داخل المجتمع المسلم وتطبيقاته في الأسرة والمدرسة، وهو بحث مقدم لنيل شهادة الماجستير، بجامعة أم القرى، كلية التربية.

22. مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، (261هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بدون طبعة ولا سنة الطبع.

23. نسايز انطوينا وميناو مارثا، تخيل التعايش معا تجديد الإنسانية بعد الصراع الإثني، ، ترجمة فؤاد السروجي، ط1، دار الأهلية 1426هـ.